

شرح موطن الإمام مالك للشيخ المحدث: عبدالله السعد ٦٣

عبدالله السعد

الى يوم الدين اما بعد فقال ابن مالك ما يجوز من الهدي وطبعا هذا التبوب ظاهر في كتاب الحج وذلك ان الحاج اذا كان متعمقا
سواء كان ذلك التمتع المعروف وهو باداء العمرة ثم التحلل منها ثم الاحرام بالحج - 00:00:01
او كان ذلك بالتمتع الذي هو القرآن او يدخل فيه القرآن فايضا يجب عليه ان يهدي يجب عليه في الحالتين ان يهدي نعم وكذلك طبعا
ايضا الانسان قد يكون عليه كفارات وما شابه ذلك بفعل محظوظ - 00:00:25
او توك واجب وما شابه ذلك سيكون عليه كفاظة فواجدها التوفيق والله اعلم في كتاب الهدي لما تقدم هو الثانيان به هنا لا شك انه
ظاهر قال النافع عن عبدالله بن ابي بكر - 00:00:46
طبعا بين ابن عبد البو رحمة الله ان هذا غلط وان هذا وقع في رواية يحيى من بنى يحيى الليث هو انه غلط وان باقي الموطنات او
من رواه عن الامام مالك انما رواه عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم - 00:01:08
وليس بينهما نافع وعبد الله بن فصل لا ينوي عن نفسه الحق النافع لا يروي عن عبدالله بن ابي بكر وعفو النافع لا يروي عن عبدالله
بن ابي بكر - 00:01:29
وعبد الله بن ابي بكر اصغر منه وتوفي عام خمسة او ستة وثلاثين ومئة او ثلاثين ولي هذا خلاف في وفاته فديته ناصحة هنا غلط نعم
فاذما مالك عن عبدالله بن ابي بكر ان ابن محمد ابن عمرو ابن حزم الانصاري المدني - 00:01:42
وهو ثقة جديد وهو ثقة جليل وابوه ابو بكر ايضا من الصفات وله اخوان احدهم عبدالرحمن والآخر محمد نعم فقال بنى بكر بالحج
او بمحمد بن عمرو بن حزم كان لهم شهرة في المدينة - 00:02:03
نعم وجدتهم كان من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام اهدى جملا كان لابي جهل ابن هشام في حج او
عمره نعم هذا الجهل عفوا هذا الجمل كان زلعا - 00:02:27
ابو جهل ابن هشام وهو عم بن هشام وهو اعلن كبار الطواغيت في زمانه وكان يؤذى الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحافظ على
قتاله وقد قتله الله عز وجل واهلك في في غزوة بدؤ - 00:02:45
نعم فهذا لعل الجمل غنم في غزوة بدؤ نعم فاهاهاد الرسول صلى الله عليه وسلم بحج او عمرة نعم وطبعا هذا الخبر مفتون لأن اه
عبد الله بن ابي بكر من صغار التابعين - 00:03:03
فهذا الخجل مرسل لكن هذا الفضل جاء من طرق اخرى هذا الفضل جاء من طرق اخرى ولعله يتتفوق بهذه الطرق لعله يتتفوق بهذه
الطرق ومن هذه السوق ما جاء من حديث ابن عباس - 00:03:25
رضي الله تعالى عنهم نعم فهذا الحديث والله اعلم يتقوى بهذه الطرق التي روی بها هذا الحديث وقد اخفى بعض الرواة الامام مالك
موصولا فهو سويد بن سعيد وانما وانما الصواب انه مرتد - 00:03:44
وليس بموصول هذا هو الصواب فيه نعم ثم قال السلطان رحمة الله الامام مالك عن ابن الزناد وهو عبد الله بن زكوان تقدم لا من
الاخوان القرشي مولاهم المدني وهو ثقة جليلة - 00:04:11
وامنوا علينا من قبل من صغار التابعين وخرج له الجماعة عن الاعوج وهو عبد الرحمن ابن فقهي الاعوج ابو داود المدني وهو من
التقاط الايثبات مضى علينا توفي عام سبعة عشر ومئة وقد خرج له الجماعة - 00:04:32
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنه فقالوا كذا فقال يا رسول الله انها بدن

وقالوا كبها ويلك في الثانية او الثالثة - 00:04:49

نعم طبعا هذا الاسناد صحيح وقد خرجه البخاري ومسلم فوجه الشيطان في صحيحهما نعم وقول صاحبها قوله انها بدنـة يعني
البدنة احاديت اذا اوديت حتى تذبح في بيت الله نعم - 00:05:05

ولذلك تحول من وقوفها فعندما رأه الرسول عليه الصلاة والسلام يمشي قالوا كذا قال انها بدنـة قالوا ويلك في الثانية او الثالثة ركبـها
ويلك فامرـه ان يوكـرها وذلك والله اعلم انه كان يمشي على قدمـيه - 00:05:29

فلو كان عنده بدنـة يعني لم ينوي اهداء اهل البيت عنده واحدة يركـبها فلا شـك هنا لا صاحبـته يركـب من اهدـاه للبيـت نـعم. واما في
هذه الحـالة فـما ان دل لها الـبدنة - 00:05:50

فـهـنا عـلـيـهـ انـ يـوـقـظـهـ اـذـاـ وـصـلـ الـبـيـتـ وـقـحـهـ بـحـمـدـ اللـهـ نـعـمـ فـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ فـيـهـ تـفـصـيـلـ عـلـىـ هـذـيـنـ الـقـسـمـيـنـ اـمـاـ انـ يـكـونـ
الـاـنـسـانـ عـنـدـهـ وـاحـدـةـ فـهـنـاـ لـاـ يـرـكـبـ مـاـ نـوـيـ اـنـ يـهـدـيـ لـلـبـيـتـ - 00:06:10

واما ان لا يـكـونـ عـنـدـهـ وـاحـدـةـ فـعـلـيـهـ اـنـ يـرـكـبـ بـدـنـتـهـ ثـمـ اـمـرـ بـذـكـرـهـ هوـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ قـالـ مـالـكـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ دـيـنـارـ نـعـمـ
وعـبـدـ اللـهـ بـنـ دـيـنـارـ هوـ العـدـوـيـ مـوـلـاهـ - 00:06:31

وـهـوـ ثـقـةـ دـلـلـ تـقـدـمـ لـنـاـ وـفـيـ نـحـوـ سـنـةـ سـتـةـ وـعـشـرـيـنـ وـمـئـةـ خـرـجـ لـهـ الجـمـاعـةـ اـنـ كـانـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ يـهـدـيـ فـيـ الـحـجـ
بـدـنـتـيـنـ بـدـنـتـيـنـ وـفـيـ الـعـمـرـةـ بـدـنـةـ بـدـنـةـ - 00:06:47

طـبـعـاـ فـيـ الـعـمـرـةـ لـاـ يـجـبـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ اـنـ يـهـدـيـ لـكـنـ لـاـ شـكـ اـنـ الـاـنـسـانـ مـشـرـوـعـ لـهـ اـنـ يـهـدـيـ فـيـ حـجـ فـيـ عـمـرـةـ وـلـوـ فـيـ الـحـجـ كـمـاـ تـقـدـمـ اـذـاـ
كـانـ مـتـمـتـعـ سـوـاءـ يـعـنـيـ حـتـىـ لـوـ قـادـمـ لـاـنـ الـقـرـآنـ يـدـخـلـ فـيـ التـمـتـعـ اـنـ يـجـبـ عـلـيـهـ اـنـ - 00:07:05

وـذـكـرـ فـيـ الـعـمـرـةـ يـسـتـحـبـ لـهـ اـنـ يـهـدـيـ بـلـ اـذـاـ كـانـ الـاـنـسـانـ مـقـيـمـ يـشـرـعـ لـهـ اـنـ يـهـدـيـ وـهـوـ مـقـيمـ.ـ يـعـنـيـ يـرـسـلـ هـدـيـهـ نـعـمـ مـثـلـ ماـ كـانـ
الـرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ يـفـعـلـ - 00:07:25

يـرـسـلـ هـدـيـهـ وـهـوـ مـقـيمـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ وـلـذـكـرـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ اـنـ الـاـوـلـىـ بـالـاـنـسـانـ اـذـاـ حـجـ يـعـنـيـ الـاـنـ بـعـضـ النـاسـ يـحـجـونـ وـيـذـبـحـ فـيـ مـكـةـ
وـيـوـصـيـ اـهـلـهـ اـنـ يـذـبـحـ عـنـهـ اـضـحـيـةـ فـيـ بـلـدـهـ - 00:07:43

يـعـنـيـ سـوـاءـ كـانـ قـادـمـاـ مـنـ الـرـيـاضـ اوـ قـادـمـاـ مـنـ الـجـبـيـلـ وـلـاـ مـنـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ ذـلـكـ.ـ وـالـاقـرـبـ اـلـىـ السـنـةـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ اـنـ يـذـبـحـ كـلـ ماـ يـرـيدـ
ذـبـحـهـ فـيـ مـكـةـ.ـ وـحـدـةـ نـعـمـ عـفـواـ يـذـبـحـ بـدـنـهـ - 00:08:05

الـتـيـ هـيـ فـيـ الـاـصـلـ عـنـ سـبـعـةـ يـذـبـحـ بـنـتـيـنـ ثـلـاثـ اـولـ سـنـةـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ عـنـدـمـاـ حـجـ اـهـدـىـ مـئـةـ مـنـ الـجـدـدـ فـيـذـبـحـ نـعـمـ ماـ شـاءـ.ـ نـعـمـ
اـلـاـ اـذـاـ كـانـ مـثـلـاـ - 00:08:26

يـعـنـيـ يـبـيـدـ اـنـ اـهـلـهـ يـضـحـونـ فـلـيـضـحـونـ اـهـلـهـ عـنـ اـنـفـسـهـمـ هـوـ هـوـ يـعـطـيـهـ مـمـنـ لـكـمـ هـالـمـالـ وـيـظـحـونـ عـنـ اـنـفـسـهـمـ فـهـذـاـ حـسـنـ
وـطـيـبـ.ـ اـمـاـ هـوـ الـاـوـلـىـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ اـنـ يـذـبـحـ فـيـ مـكـةـ - 00:08:40

نـعـمـ فـهـوـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ كـانـ يـهـدـيـ هـدـيـهـ اوـ عـفـواـ يـرـسـلـ هـدـيـهـ وـهـوـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ نـعـمـ قالـواـ وـوـيلـهـ فـيـ الـعـمـرـ يـنـحـوـ بـدـنـهـ وـهـيـ
قـائـمـةـ.ـ يـداـويـ خـالـدـ بـنـ اـسـيـلـ وـكـانـ فـيـهـ مـنـزـلـهـ.ـ نـعـمـ - 00:08:58

يـبـدـوـ اـنـ هـذـهـ الدـعـوـةـ فـيـ مـكـةـ وـطـبـعـاـ مـكـةـ وـمـنـ كـلـهـاـ مـحـلـيـ نـحـوـ الـهـدـيـ نـعـمـ هـاـ هـنـاـ وـمـنـهـاـ كـلـهـمـ مـنـحـوـاـ وـفـيـ جـهـةـ مـكـةـ مـنـ هـوـ قـالـ
وـلـقـدـ رـأـيـتـ طـعـنـاـ فـيـ لـذـةـ بـدـنـتـهـ حـتـىـ خـرـجـ الـحـرـيـةـ مـنـ تـحـتـ - 00:09:17

كـتـفـيـهـاـ نـعـمـ طـبـعـاـ السـنـةـ فـيـ الـمـدـنـ اـنـ تـنـحـوـ وـهـيـ قـائـمـةـ وـهـيـ قـائـمـةـ نـعـمـ وـمـعـقـوـلـةـ الـيـدـ وـهـذـهـ هـيـ السـنـةـ فـيـ نـحـوـهـاـ الـعـمـومـ طـبـقـ السـنـةـ
رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ نـعـمـ طـبـعـاـ اـهـ خـالـدـ بـنـ اـسـيـمـ وـخـالـدـ بـنـ اـسـيـدـ وـلـيـسـ اـسـيـدـ - 00:09:41

نـعـمـ وـهـذـاـ طـبـعـاـ صـحـيـحـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـمـاـ هـذـاـ مـالـكـ عـنـ يـحـيـىـ بـنـ سـعـيـدـ وـهـوـ اـبـنـ قـيـسـ الـاـنـصـارـيـ تـقـدـمـ اـنـ عـمـرـ
ابـنـ عـبـدـ الـعـزـيـزـ اـهـدـىـ جـمـلـاـ فـيـ حـجـ اوـ عـمـرـ - 00:10:08

نـعـمـ وـهـذـاـ كـمـ تـقـدـمـ يـعـنـيـ فـيـهـ مـشـرـوـعـيـةـ الـهـدـيـ وـطـبـعـاـ الـوـاجـبـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ كـادـ هـذـاـ الـوـاجـبـ عـلـيـهـ وـاـمـاـ الـبـطـلـةـ اوـ الـبـدـنـةـ فـتـجـزـءـ عـنـ
سـبـعـةـ كـلـمـاـ زـادـ الـا~n~s~انـ كـلـمـاـ كـانـ ا~h~سـنـ قـالـ مـالـكـ - 00:10:22

عن ابي جعفر القاضي وجعفوا هذا هو يزيد ابن القعقاع من القوة وتوفي سنة سبع وعشرين وقيل غير ذلك وهو ثقة نعم ان عبد الله ابن عياش ابن ابي ربيع المخزومي - 00:10:43

وهو من الصحابة اهدي بذندين احداهما بختية طبعا الاجل البخاري معروفة تختلف عن اللذن للعوااظ العادية نعم وهذا تم تقدم يعني انسان مشروع له يهدي واحدة ثنتين ثلاث الى ما لا نهاية. قال مالك عن نافع مولى ابن عمر تقدم لنا ان عبد الله ابن عمر - 00:11:06 ان عبد الله ابن عمر كان يقول اذا نتجت الناقة فليحمل ولدها حتى ينحى معها فان لم يوجد له معمل حمل على امه حتى ينحى معها اذا عينها الانسان وولدت خلاص - 00:11:30

جميع هي مع اولادها نعم لانه عينها واهداها للبيت ان اعينه واهداها فهنا حتى لو انتجت كلها تتحوي مع ولدها خلال ما لو اذا لم يعينها وولدت وعاد بعد ذلك ان يذبحها وهنا ولدها غيره - 00:11:49

لازم انه يذبحه نعم هذا طبعا صحيح عن عبد الله بن عمر قال هشام بن عوه ان اباه تقدم هشام بن عبودة ابن الزبير القرشي الاسدي وهو ثقة جليل اما دعوة ابن الزبير ايضا ثقة الامام قال اذا توبت الى بذنك فارتكبها - 00:12:11 وكوبا غير فادح وهذا الذي تقدم الكلام عليه اذا اضطربت اما اذا كان معك واحدة نعم اذا اضطربت الى لبنيها فاشرب بعد ما يروي فصيلها نعم لا شك ان الانسان في حالة الضرورة - 00:12:31

نعم يعني هل يتترك نفسه حتى يهلك؟ لا تشهد بعد ما يروي فصيلها فاما نحوتها فنحن فصيلها معها نعم هذا اذا كان عينها ووجدت بعد تعين نعم تفضل قال باب العمل في الهدي حين يساق وعن مالك - 00:12:52 عن نافع عبد الله بن عمر انه كان اذا اهدي هديا من المدينة قلده واسعره بذى الحليفة يقلده قبل ان يشعره. وذلك في مكان واحد وهو موجه للقبلة يقلده بنعلين ويسعره من الشق الايسر - 00:13:12

ثم يساق معه حتى يوقف به مع الناس بعرفة ثم يدفع به معهم اذا دفعوا فاما قدم من غادة النحر نحره قبل ان يحلق او يقصر وكان هو ينحر هديه بيده - 00:13:32

تصفهن قياما ويوجههن الى القبلة ثم يأكل ويطعم وعن مالك النافع ان عبد الله بن عمر كان اذا طعن في سدام هديه وهو يشعره قال باسم الله والله اكبر وعن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهمما كان يقول الهدي ما قلد واسعره ووقف به بعرفة - 00:13:51

وعن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يجلل بذنه القباطي والانماط والحلل ثم يبعث بها الى الكعبة فيكسوها ايها وعن مالك انه سأله انه سأله عبد الله بن دينار ما كان عبد الله بن عمر يصنع بجلال بذله - 00:14:19

حين كسيت الكسوة هذه الكسوة قال كان يتصدق بها وعن مالك عن نافع بن عبد الله بن عمر كان يقول في الضحايا والبدن الثاني فما فوقه وعن ما له عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يشق جلال بذله ولا يجعلها حتى - 00:14:45 قدوم من منى الى عرفة وعن مالك يعني هشام بن عروة عن ابيه انه كان يقول لبنيه يا بني لا يهدئن احدكم من البدن شيئا يستحي ان يهديه لكريمه فان الله اكرم الكرماء - 00:15:11

واحق من من اختير له نعم قال مالك رحمه الله العمل في الهدي حين يساق قال عن عبدالله بن عمر انه كان اذا اهدي هديا من المدينة لدبه واسعره بذى الحليفة - 00:15:30

طبع من هل من السنة ان يقلد الهدي الذي يهدى يعني حتى يكون علامه مقلد يعني نحال يقلد يعني اي شيء ويسعره تفضلي اذا كان من البدن اذا كان من البدن يشعر وهو الطعن في صفحة سدامها ان يخرج الدم - 00:15:50

وهذا لا بالبقر ولا في الغنم نعم واسعره بذو الحذيفة كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام يقلدوا قبل ان يشعره وذلك في مكان واحد وهو متوجه الى القبلة يقلده بنعلين - 00:16:09

ويسعدهم من الشق الايسر. ثم يساق معه نعم حتى يوقف به مع الناس بعرفة ثم يدفع به معهم حتى اذا جازه فاما قدم منى غادة النحو نحضره قبل ان يحلق او يقصر - 00:16:25

نعم هذه السنة هل يكون النحو قبل الحلق او التقسيم؟ وكان هو ينحو هديه بيده يصفهن قياما ويوجهن الى القبلة ثم يأكل ويطعم
ويتبع نعم ايضا هذا من السنة يعني كان ينهب هديه بيده كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:16:44

ان يعبدوا ويطعم يهدينا الناس كما فعل ايضا عليه الصلاة والسلام وهذا صحيح عن عبد الله ابن عمر. ثم قال مالك عن عبدالله بن عمر وكان اذا طعن في سهام هديه وهو يشعره قال بسم الله والله - 00:17:06

الله اكبر نعم طبعا هذا ثابت عن ابن عمر وهنا بن عمر ما وضعه الى الرسول عليه الصلاة والسلام ولا اعرف انه نقل عن الرسول عليه الصلاة والسلام وانما هذا في الذبح. هذا في الذبح وليس في الاشعار - 00:17:22

وليس في الاشعار نعم قال مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يقول الهم ما قلد واشعب واوقف به بعرفة نعم شعاره وتقليله هذا من السنة وادا الانسان ساق هديه وهو ناوي خلاص - 00:17:41

الاشعار هذا سنة الاشعار سنة نعم والتقليل سنة يعني لابن عمر رضي الله عنهما هنا يؤكد ان يقعد بالهدي هذا الفعل نعم ولا شك انها سنة من السنن - 00:18:01

لكن لو لم يفعل هذا وهو ناوي انه يهدى خلاص نعم ودعوة الله حتى ليوجب ذلك قال مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يجلد بدنه القباطي والانماط والحلل - 00:18:19

ثم يبعث بها الى الكعبة فيتقوها ايها. واذا ذبحها تصدقوا بها القباطي وها الحل. نعم يتصدق بها ايضا مع آن حنوها يعني مع لحمها لحم البدنة يتصدق ايضا بهذه الاشياء نعم طال مالك انه سأله عن مالك انه سأله عن دينار ما كان عبد الله بن عمر يصنع - 00:18:35

في جبال مدنه حين كسيت الكعبة هذه الكسوة وقال كان يتصدق بها نعم طبعا في الاول في الاسناد السابق وكان يكتفوها الكعبة بهذه القضايا والانماط ثم عندما ساوت الكعبة تكسر باشياء طيبة واشياء جميلة - 00:19:00

العمر يعني ما هنا ما في حاجة الكعبة فهل يتصدق بها قال مالك عن عبد الله ابن عمر كان يقول في الضحى قال استني بما فوقه نعم هذا يعني فيما يتعلق - 00:19:21

بمقدار السلم هذا فيما يتعلق بمقدار السن التي يذبح الانسان او الذي يعني يجوز فيها الذبح نعم قال مالك ان عبد الله ابن عمر كان لا يشق بالال مده ولا يدللها حتى يغدو من منى الى عرفة - 00:19:37

يعني يبدو انه لا يجوز يعني يفسدها يهديها كاملة لعل هذا والله اعلم وايضا يقابل بعوض هذا ليس بالازم. ليس بالازم نعم اذا وقف الانسان زوجها والا انه كان يقول لبنيه يا بني لا يهدئن او لا يهدئن احدكم من البدن شيئا - 00:19:59

تستحي ان يهديه لكريمه الانسان عندما يسعى ان يهدي للكريم شيء يعني يتحول لابد يكون شيء طيب فكيف برب العالمين؟ لا شك ينبغي له ان يقول هذا شيء من اطيب الطيب - 00:20:24

فإن الله أكرم القوماء واحق من اختياره نعم تفضل قال بباب العمل في الهدي اذا عطبه او ضل وعن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه ان صاحب هدي رسول الله صلى الله - 00:20:40

عليه وسلم قال يا رسول الله كيف اصنع بما عجب من الهدي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بدن عطبت من الهدي فانحرها ثم الغي قلادتها في دمها ثم خل بينها وبين الناس يأكلونها - 00:20:56

وعن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب انه قال من ساق بدن تطوعا فعطبته فنحرها ثم خل بينها وبين الناس يأكلونها فليس عليه شيء وان اكل منها او امر من يأكل منها غرمها - 00:21:16

وعن مالك عن ثور ابن زيد الديني عن عبدالله بن عباس مثل ذلك وعن مالك عن ابن شهاب انه قال من اهدى بدن جزاء او نذرا او هدي تمت في الطريق فعلى البذر وعن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر انه قال - 00:21:37

من اهدى بدن ثم ضلت او ماتت فانها ان كانت نذرا ابدلها وان كانت تطوعا فان شاء ابدلها وان شاء تركها وعن مالك انه سمع اهل العلم يقولون لا يأكل صاحب الهدي من الجزاء والنسك - 00:22:00

نعم قال مالك رحمة الله عن هشام بن عضو عن أبيه أن صاحب هدي رسول الله عليه وسلم قال يا رسول الله كيف أصنع بما عاطف من: الهدى - 00:22:21

عاطف من الهدى - 00:22:21

وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بدنك عطبت من الهدي فانحوى ثم القى فضائدها في دمها هي التي خلدت ثم خل بيته وبين الناس يأكلونها نعم طبعاً هذا موصى، ولكن: جاء موصواً، ولكن: جاء موصواً - 00:22:33

وتوفي بعد التسعين فوجد له الجماعة انه قال من فاق بدننا تطوعا فحطبت فناحرها او في الحظها او فنحوها ثم خلى بينه وبين الناس بأكلمه فليس عليه شيء وإن أكلا منها او اصر من أكلا منها نعم - 00:23:20

فانت سعيد ثم جهز الحديث الموضوع وان عليه الا يأكل منها نعم وما تقدم في الهدي ثم خلي بينه وبين الناس يعقلونه نعم واما اذا اكل منها قالا غضبا اذا هنا انا اكلها منعا 00:23:42

قال مالك عن ابن زيد الديني وهو ثقة وهل من خوف بن يزيد وهو ايضاً ثقة عن عبد الله ابن عباس هذا منقطع ما بين عباس منقطع
قال مالك عن ابن زيد الديني وهو ثقة وهل من خوف بن يزيد وهو ايضاً ثقة عن عبد الله ابن عباس هذا منقطع ما بين عباس منقطع

قال ابن مالك عن ابن شهاب انه قال من اهدى بدنه جزاء او نذرا او هذه تتمتع فاصيب في الطريق وعليه البدن نعم ان كانت هذه البدنة حذاء اعزع على كفاره اصبت بالطين لذا - 00:24:21

ما ذبحت في البيت يعني في مكة وهنا عليه ان يبدلها لان ما تم وصولها الى البيت وذبحها هناك او عليه ندو يكون معه اوفى بنذرة او هذه تهمة والقمع لاذ بالله فذاك فهذا ماحصل على 1-38:24:00

ويذبح له وقت مهين حديث تمنع ومكان معين نعم طبعاً يذبح من يوم العيد فما بعده ثلاثة أيام فهنا عليه البدل نعم وأما إذا لم يذبح من ذلك فهذا حرام

كما تقدم وكما سوف يأتي كما تقدم في موسى العقبة ما قال أبدها وكما تقدم في فتوى سعيد ابن المسيب مواجهها لابن عباس. نعم.
وهذا للإمام النجاشي - والله عز وجله - وهو ابن قاتل معاوية بن أبي شيبة ثقة - 00:25:15

ووهذا اللجان الزهري ايضا وعلی مالک عن عبد الله ابن عمر انه قال من اهدى بدنه ثم ضلت - 00:25:15

يعني مثلا انسان ذهب الى العمرون وان يذبح - 00:25:34

يعي مسا اسان دهب الى العمرؤن وان يدبع

توكها سمع اهل العلم يقولون لا يأكل صاحب الهدى من الجزاء والنسك - 00:25:54

توكها سمع اهل العلم يقولون لا يأكل صاحب الهدى من الجزاء والنسك - 00:25:54

اما الازالة عما يأكل من عنده لأن هذا هدياً لهذا اصلاً الهدي يكون لفظاء الحطب واما النسك ان كان المقصود قران وتمتع بهذا السنة
الاكل بل ابن حزم طبعاً يوجب - 00:12:12

الاكل بل ابن حزم طبعاً يوجب -

نعم احسن الله اليكم - 00:26:27
نعم اذا كان هذا ليس دم جبران يجب نقص عنده لا وانما هدي حج نعم قران او تمنع او حتى عمرة فهنا يعقل منها ويهدى نعم ولعلنا

نعم احسن الله اليكم - 00:26:27

اه يقول السائل ما جاء عند ابي داود ان الجمل ابى جهل اهدى في عام الحديبية والله نعم يمكن يعني وغنم يعني يمكن في غزوة بدو وبقى عنده الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:26:49

بدو وبقي عنده الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:26:49

ادى اداءه في الحديبية من اجل ان يغطي المشركين في هذا الشيء ولا شك ان اغاظة المشركين هذه مطلوبة نعم. ابشر في حديث الباب الاخير باب الامل في الهدى لا اطل - 00:27:05

بـالـكـلـمـةـ الـأـنـجـلـيـزـةـ الـأـنـجـلـيـزـةـ الـأـنـجـلـيـزـةـ الـأـنـجـلـيـزـةـ

نعم، ان صاحب هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله. الى ان قال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:27:39](#)
ثم خلي بينها وبين الناس يأكلونها. ايه نعم. وهنا ما هناك وهي يعني لنجية ورفقته؟ والله هو يعني عندما قال يعني بين خلي وبينه وبين الناس موسى. الناس وحديث ابن عباس يكون زيادة. يعني ايضاً بالاضافة يدخل معك من كان مثلك - [00:27:58](#)
وهو اصحابه اه يعني ليست بين الحديثين نعم وهذا موسم يعني ابو ابن الزبير هو هذى الناجية يعني مخل بینه وبين الناس لأن عوض الله الناجية نعم اليكم في الامر بالاكل من النسك - [00:28:21](#)

في الكتاب في القرآن هل هو للوجوب مثل ما قال ابن حزم اذا كان ليس الوجوب الصادق نعم. هل وجوب الاستحباب نعم. ما اعرف يعني احد غيره ابن حزم رحمة الله اوجب ذلك - [00:28:47](#)

والله ولا شك ان الانسان يعمل بالنار يعمل بالنص لكن هذا بالوجوب والله اعلم لكن لا شك ان السنة الاكل نعم.شيخ محمد المختار يا شيخ استظهر هالقول رضوان البيان اي نعم والله يعني قوله هو جاهزها. نعم - [00:29:09](#)

لان قول الله عز وجل فكلوا منها قال صيغة امر. صيغة افعل تدل على الوجوب والا صارم وهو في حديث علي فيه انه عمر علي قال ان امره ان يأخذ من كل بدنة بضعة - [00:29:29](#)

يطبخونه ويأكلونه نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما معنى قوله حمل نعم حمل على امه حتى ينحر معها هل يحمل عليها قال يعني اذا ما استطعت على حمله فاحمله على امه خله على امه - [00:29:44](#)

حتى يذهب معها يعني يحمل عليها لان هي مسافة توه والد بعد ما قوي نعم الله اليكم يقول قول قول من قال ان التقليد مثل وانه منسوخ بالنهي عن المثلى الاسعاف - [00:30:09](#)

اشعار بعض يعني مثلا ابو حنيفة رحمة الله قال انه متلى وهذا يحمل على انه ما بلغ النص فلا شك ان الاشعار سنة وقد انقض اهل العلم قول ابو حنيفة - [00:30:28](#)

عنفوه وشددوا في انكار هذا القول كيف ان سنة يقال انه متلى لكن يمكن ابو حنيفة مات بلغني نعم اليكم يقول هل ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام اجلال البدن - [00:30:44](#)

والله الان انا ما اذكر لعلها الان انا ما اتذكر نعم. احسن الله اليكم يقول ها الحمل هل حمل البدن على السيارات الامنة السوق ما في مانع ما في مانع - [00:31:00](#)

وبنهم انه لابد يشوفها يعني على ارجلها لا مو بلازم ها ملعب السيارة ولا بوسيلة اخرى هذا لا شك انه مشوی. المقصود انه يسوقه وهل من الشوق يعني ايضاً حملها - [00:31:16](#)

نعم يقول من قال بجواز اشعار الغنم هذا مروي عن بعض الفقهاء والله الغنم لا شك انها ليست مثل ابل الغنم ضعيفة مو مثل بالقوية في الابل لم يأتي في الغنم - [00:31:32](#)

فهذا يعني مع الفقيهات مع الفاضل نعم اليكم هنا اشعار عبد الله بن عمر قال ويشعره من الشق الايسر ما ورد في اشعار النبي عليه الصلاة والسلام انه في الشق الايمن؟ هو بس هو كان في خلاف في هذه المسألة - [00:31:51](#)

الله اليكم يقول السائل قول من قال بوجوب ركوب الهدي تمسكاً بظاهر النص ومن اجل مخالفه المشركين هذا متوجه والله مو كل ما تقدم يعني اذا كان هذا الانسان عنده واحدة فینقض واحدة - [00:32:11](#)

وان كان ليس عند واحدة هو الرسول عليه الصلاة والسلام امر بهذا الانسان ان يعقل فلماذا الانسان يعني آماً يعذب نفسه او يتعب وعنده لا يوقفه فعليه ان يوقفه - [00:32:29](#)

نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يشترط في العقيقة ما يشترط في الاصحية في اهل العلم يقولون ليست في العقيقة مثل ما هي سبب الاصحية اليكم يقول رجل عنده حظيرة قال مثل لو ان انسان رزق بسبعة مواليد - [00:32:46](#)

ولا بدنه ما يقال ان البدنة والبطنة عن سبعة لا هذا واحد فقط فهنا علاج المقصود الشروط نعم اليكم يقول رجل عنده حظيرة من الخير تسابق على بعضها ويأخذ جائزة - [00:33:04](#)

ويبيع البعض فهل له او فهل عليه زكاة مشروعة مقدرة او يعامل على انها عروض تجارة هو طبعاً الخير ليس فيها زكاة ليس في صورة الانسان ولا في عبده صدقة. والحديث وال الصحيح - 00:33:24

نعم بعض اهل العلم بان فيها زكاة ولا قبل ليس فيها زكاة ولا مذهب الجمهور لكن ان كان هو جعله عقود تجارة يبيع ويشتري فهي تجارة زكاة الزكاة تجاوبه زكاتها هنا زكاة تجارة - 00:33:44

واما مسألة المسابقة وما المسابقة بما لها دخل هنا ذاك المال اللي يكتب او يحول عليه الحول هذا فيه زكاة يكون ضمن الاموال العادية اما اذا كان هو يبيع ويشتري تجارة هذى فيها زكاة - 00:33:58

نعم احسن الله اليكم احد الاخوان يسأل عن حديث ابن عمر وفي الصحيح وفيه يدنوا احدكم من ربه حتى يضع كتفه عليه الى اخره يسأل عن لفظة كتفه حتى يضع ماذا - 00:34:13

كتبه عليه هو ما عجب كتفه هو كنسه عليه مو كتفه كنفه نعم سكت ما كانش غير لعب معهم ويسأل هل تصح يقول ام انها خطأ مطبعي؟ لا خطأ خطأ مطبعي كنزة كنزة. نعم - 00:34:31

احسن الله اليكم يا شيخ. امين. البركة فيكم. امين. الله يحفظكم من مين؟ الله يحفظك - 00:34:49